

نظام رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٠
نظام الحماية الاجتماعية المرتبط بتأمين الأمومة
 الصادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٤٢) والمادة (١٠٦) من قانون
الضمان الاجتماعي رقم (١) لسنة ٢٠١٤

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام الحماية الاجتماعية المرتبط بتأمين الأمومة لسنة ٢٠٢٠) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢-أ.- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

القانون : قانون الضمان الاجتماعي.
المؤمن : المؤمن عليها المنتفعه من تأمين الأمومة وفق
أحكام القانون.
عليها

الطفل : كل مولود لم يتجاوز عمره (٦٠) شهراً.

دار الحضانة : المنشأة المخصصة لرعاية الأطفال وتربيتهم والمرخصة وفقاً للتشريعات النافذة.

المنزل : منزل أسرة الطفل أو أي منزل آخر يستقبل الطفل لرعايته ولغاية به.

بـ- تعتمد التعاريف الواردة في القانون والأنظمة التأمينية الصادرة بموجبه حيالما ورد النص عليها في هذا النظام ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

المادة ٣ - يشمل هذا النظام برامج الحماية الاجتماعية التالية:-

- أ- برنامج رعاية الطفل من خلال دور الحضانة.
- ب- برنامج رعاية الطفل من خلال المنزل.

ج- برنامج المساهمة في دعم الكلف التشغيلية لدور الحضانة وفقاً لتعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية.

المادة ٤- تطبق أحكام هذا النظام على المؤمن عليها الحاصلة على بدل إجازة الأمومة شريطة ما يلي:-

- أ- أن تكون مشمولة بتأمين الأمومة وعلى رأس عملها.**
- ب- أن يكون طفلها على قيد الحياة.**

المادة ٥- تستحق المؤمن عليها وفق أحكام هذا النظام بدل رعاية الطفل شهرياً ولمدة ستة أشهر حداً أعلى يبدأ احتسابه من الشهر الذي يلي الشهر الذي انتهت فيه إجازة الأمومة.

المادة ٦- يتم صرف بدل رعاية الطفل وفقاً لما يلي:-

- أ- تقديم طلب من المؤمن عليها في أي وقت بعد انتهاء إجازة الأمومة على أن يوقف هذا البدل عند إكمال الطفل (٦٠) شهراً من عمره.**
- ب- يصرف البدل اعتباراً من الشهر التالي للشهر الذي تقدمت فيه المؤمن عليها بالطلب.**

ج- للمؤمن عليها طلب بدل رعاية طفل عن كل طفل في حال ولادة التوائم أو الولادة مرتين في السنة الواحدة.

د- للمؤمن عليها الانتفاع من بدل رعاية الطفل وفق أحكام هذا النظام مهما بلغ عدد ولاداتها.

هـ- يعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً للطفل عند إكماله (٦٠) شهراً من عمره.

وـ- يحدد بدل رعاية الطفل وفق أجر المؤمن عليها الخاضع للاقتطاع عند بدء إجازة الأمومة.

المادة ٧-أ- يصرف بدل رعاية الطفل في دار الحضانة وفقاً لما يلي وبحد أقصى:-

١- مبلغ (٤٠) ديناراً شهرياً للطفل الواحد للمؤمن عليها المشمولة على أجر أكثر من (٥٠٠) دينار ولغاية (١٠٠٠) دينار.

٢- مبلغ (٥٠) ديناراً شهرياً للطفل الواحد للمؤمن عليها المشمولة على أجر أكثر من (٣٠٠) دينار ولغاية (٥٠٠) دينار.

٣- مبلغ (٦٠) ديناراً شهرياً للطفل الواحد للمؤمن عليها المشمولة على أجر (٣٠٠) دينار أو أقل.

بـ- في حال رعاية الطفل في المنزل يصرف للمؤمن عليها التي يكون أجرها الخاضع للاقتطاع (١٠٠٠) دينار فأقل مبلغ (٢٥) ديناراً شهرياً للطفل الواحد.

جـ- يوقف صرف البدل المشار إليه في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة في حال انتفاء أي شرط من الشروط المشار إليها في المادة (٤) من هذا النظام.

دـ- للمؤمن عليها طلب استكمال صرف بدل رعاية الطفل إذا تم إيقافه في حال استوفت الشروط المشار إليها في المادة (٤) من هذا النظام ولم يكن الطفل قد أكمل (٦٠) شهراً من عمره.

المادة ٨- تسرى أحكام هذا النظام على المؤمن عليها التي لم تنته إجازة الأمومة لها ولم يتجاوز عمر طفلها (١٠) اسابيع عند صدوره.

المادة ٩- أـ- للمجلس تشكيل لجنة أو لجان من موظفي المؤسسة لغايات تطبيق البرنامج المنصوص عليه في الفقرة (ج) من المادة (٣) من هذا النظام على أن تحدد مهامها وصلاحياتها ومكافآتها بموجب قرار تشكيلها .

بـ- يجوز أن يكون من بين أعضاء هذه اللجان أعضاء خارجيون من الجهات الرسمية والأهلية والمجتمع المحلي.

المادة ١٠- للمدير العام تفويض الصلاحيات الممنوحة له بموجب احكام هذا النظام والتعليمات التنفيذية الصادرة بمقتضاه لمديري الفروع.

المادة ١١- يبيت المجلس بالخلافات الناشئة عن تطبيق احكام هذا النظام .

المادة ١٢ - يصدر المجلس التعليمات الازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

٢٠٢٠/٩/٦

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء وزير الدفاع الدكتور عمر الرزاز	وزير الخارجية وشئون المغتربين أيمن حسين الصفدي	وزير الداخلية سلامة حماد السحيم
وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور ممحي الدين شعبان توق	وزير المياه والري المهندس رائد مظفر أبو السعود	وزير التربية والتعليم الدكتور تيسير منيزل النعيمي
وزير الشؤون السياسية والبرلمانية المهندس وليد سعي الدين المصري	وزير العدل الدكتور بسام سمير التلهوني	وزير السياحة والأثار مجد محمد شويبك
وزير دولة لتطوير الأداء المؤسسي يساره عاصم غوشة	وزير البيئة ووزير الزراعة المكلف الدكتور صالح علي الخراشة	وزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور طارق محمد الحموري
وزير الطاقة والثروة المعدنية المهندسة هالة عادل زواتي	وزير الاقتصاد الرقمي والريادة المهندس مثنى حمدان خرابية	وزير التنمية الاجتماعية بسمرة موسى اسحاقات
وزير المالية الدكتور محمد العسعس	وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس فلاح عبد الله العموش	وزير العمل نضال فيصل البطاينة
وزير الصحة الدكتور سعد فايز جابر	وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء سامي كامل الداود	وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الدكتور محمد أحمد الخليلية
وزير الثقافة الدكتور فارس عبد الحافظ البريزات	وزير الشباب الدكتور وسام عدنان الريضي	وزير النقل الدكتور خالد وليد سيف
وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور باسم الطويسي	التخطيط والتعاون الدولي الدكتور وسام عدنان الريضي	

جامعة المعرفة